

الفهم المقاصدي للسنة بين التثبت والفهم والتنزيل

Understanding the intention of the Sunnah
between confirmation, understanding and implementationأ.د. مصطفى حميداتو¹

جامعة الوادي

Mostafa60@hotmail.com

تاریخ الوصول 2021/03/17 تاریخ القبول 2021/04/30 النشر على الخط 2021/07/15

Received 17/03/2021 Accepted 30/04/2021 Published online 15/07/2021

ملخص:

تفاوت العلماء في حفظ السنة وروايتها بين مكثر ومقلّ ، وضابط ومخل، كما تباهيت مناهج العلماء في فهم السنة بين من اكتفى بظاهر أقواله ﷺ، ومن آخذ بما آلاها ومقاصدها. ذلك أن فهم السنة بمعزل عن مقاصد الشريعة كثيراً ما يؤدي إلى الخطأ في معرفة مراد الشارع . إن ضوابط ومتطلبات الفهم المقاصدي للسنة كثيرة ومتشعبة لارتباطها بعلوم الحديث والأصول والمقاصد، والإحاطة بها دونه البخلانات، سألقي الضوء في هذه الورقة على ثلاثة أمور رئيسية أرى بأنها تتحكم في الفهم السليم وكشف مقاصد السنة النبوية الشريفة وهي :

- التأكد من ثبوت الحديث عن النبي ﷺ.

- الفهم الجيد للنص النبوي فهما مبنيا على أصول اللغة وقواعد الشريعة

- حسن التنزيل للسنة.

الكلمات المفتاحية: السنة – الفهم – المقاصد – ضوابط.

Abstract:

Scholars differed in memorizing the Sunnah and narrating it, And have varied approaches .to understanding the Sunnah ,Some of them were satisfied with the apparent meaning while others focus on the purposes and destination of the texts . Understanding the Sunnah in isolation from the objectives of the Sharia often leads to an error in knowing the intention of the legislator.

The controls and requirements for the intended understanding of the Sunnah are many and complex, as it relates to the sciences of Hadith, fundamentals and objectives. In this paper, I will shed light on three main matters that I believe control the correct understanding and disclosure of the objectives of the noble Prophet's Sunnah:

- Ensure that the Hadith of the Prophet is proven.
- A good understanding of the text of the Prophet, an understanding based on the fundamentals of the language and the rules of Sharia
- Good application of the text.

Key words: Sunnah - understanding - objectives - guidelines

مقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعود بالله من شور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهدى الله فلا مضل له ، ومن يضل فلا هادي له .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم.. أما بعد: فإن أشرف ما صرف الإنسان فيه عمره وأضاء به قلبه وزين به وقته ، دراسة القرآن الكريم وسنة خاتم المسلمين ﷺ، أما القرآن الكريم فقد بلغه النبي ﷺ لأمته كما تلقاه وسمعه ، وقد تعهد الله بحفظه إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾⁽¹⁾ . وأمر رسوله ﷺ ببيانه، فقال تعالى ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ﴾⁽²⁾.

وبعد انتقاله ﷺ إلى جوار ربه، بذل الصحابة - رضوان الله عليهم - كل غال ونفيس لحفظ السنة وصيانتها والذود عن حياضها ونشرها في البلاد التي فتحوها .

وقد تفاوت الناس بعدهم في حفظ السنة وروايتها بين مكثر ومقلّ ، وضابط ومخل. كما تباينت مناهج العلماء في فهم السنة بين من اكتفى بظاهر أقواله ﷺ، ومن آخذ بما لا ت SMA يهم مقاصدها. ذلك أن فهم السنة يمعرل عن مقاصد الشريعة كثيراً ما يؤدي إلى الخطأ في معرفة مراد الشارع . إن ضوابط ومتطلبات الفهم المقاصدي للسنة كثيرة ومتشعبة لارتباطها بعلوم الحديث والأصول والمقاصد، والإحاطة بها تجمعه المجلدات. سألقي الضوء في هذه الورقة على ثلاثة أمور رئيسية أرى بأنها تحكم في الفهم السليم وكشف مقاصد السنة النبوية الشريفة وهي:

- التأكد من ثبوت الحديث عن النبي ﷺ.
- الفهم الجيد للنص النبوي فهما مبنيا على أصول اللغة وقواعد الشريعة
- حسن التنزيل للسنة.

مدخل:

اختلف العلماء في تعريف السنة على حسب اختلاف أغراضهم واحتياجاتهم، فلكل طائفة منهم غرضٌ خاصٌ من بحثهم. فالمحدثون عُنوا بنقل كل ما تُسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم من أقوال وأفعال، وسيرة وشائعات، سواء أثبتت المنقول حكماً شرعياً أم لا، مع بيان درجته من حيث القبول والرد.

والأصوليون اهتموا بما يُثبت الأحكام الشرعية من قولٍ وفعلٍ وتقريرٍ مما أثر عليه ﷺ، فقط .

⁽¹⁾ سورة الحجر آية : 9 .

⁽²⁾ سورة النحل آية : 44 .

قال الشوكاني¹ والإيجي² أنها: « ما صدر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير ». أما الفقهاء فعرضهم البحث عن حكم الشرع على أفعال العباد من فرض وواجب ومندوب، وحرام ومكروه، ومحاج. ولا نتكلّم في هذه الورقة على حجية السنة ولا عن مكانتها في التشريع ، لأن ذلك أشبعه العلماء بحثا .

فالرسول - صلى الله عليه وسلم - كان مبيناً بقوله وفعله وإقراره؛ لما كان مكالفاً بذلك في قوله تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ} [التحل: 44]. فكان يبيّن بقوله عليه الصلاة والسلام؛ كما قال في حديث الطلاق: "فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء³. ولو لا السنة لظل القرآن في نصوصه وأياته مبهمًا غير مفهوم المعانى ولصعب تطبيق ما فيه من أصول عامة. إضافة إلى ما أكدته وأضافته على القرآن.

- المبحث الأول: التثبت والاستيقاظ (التأكد من ثبوت نسبة الحديث إلى قائله).

وهو الذي يظهر من خلاله ثبوت نسبة الحديث إلى من أضيف إليه ، أو عدم ثبوت ذلك. وقد استوعبه علماء الحديث في مصنفاتهم.

قال ابن دقيق العيد: « ومداره (يعني الحديث الصحيح) بمقتضى أصول الفقهاء والأصوليين على صفة عدالة الراوي في الأفعال مع التيقظ ، العدالة المشترطة في قبول الشهادة ، على ما قرر في الفقه ، فمن لم يقبل المرسل منهم زاد في ذلك أن يكون مسندًا ، وزاد أصحاب الحديث أن لا يكون شاذًا ولا معللاً . وفي هذين الشرطين نظرًا على مقتضى مذهب الفقهاء ، فإن كثيراً من العلل (التي) يعلل بها المحدثون الحديث لا تجري على أصول الفقهاء ».⁴

وعلى هذا المقتضى فإن الحديث الصحيح هو ما يرويه العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة. وإضافة إلى شروط أصحاب الحديث، فلا بد من النظر إلى شروط الفقهاء والأصوليين في تصحيح الحديث.

- قال ابن الحصار: وقد يعلم الفقيه صحة الحديث بموافقة الأصول أو آية من كتاب الله تعالى فيحمله ذلك على قبول الحديث والعمل به واعتقاد صحته وإذا لم يكن في سنته كذاب فلا بأس بإطلاق القول بصحته إذا وافق كتاب الله تعالى وسائر أصول الشريعة.⁵

وما ذهب إليه ابن الحصار، سبقه إليه بعض المحدثين بصفتهم الفقهية.

¹ إرشاد الفحول للشوكاني محمد بن علي - تحقيق أحمد عزو عناية - دار الكتاب العربي ط 1 - 1999 - ص: 1/95.

² شرح العضد على مختصر المتنبي الأصولي (لابن الحاجب) - عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي - ضبطه ووضع حواشيه : فادي ناصيف و طارق بخي - دار الكتب العلمية - ط 1 - 2000 - ص: 100.

³ الحديث أخرجه البخاري في كتاب الطلاق بباب قول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ ... ﴾ حدث رقم 5251 - دار طوق النجاة ط 1 - 1422هـ: 41. و صحيح مسلم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقى - كتاب الطلاق بباب تحريم طلاق المائض بغیر رضاها - حدث رقم 1471 - ص: 1093/2.

⁴ الاقتراح لابن دقيق العيد - شركة دار المشاريع ط 1 - 2006 - ص: 7.

⁵ النكت على مقدمة ابن الصلاح لبدر الدين الزركشي - تحقيق زين العابدين بلا فريح - ط 1 - 1998 الرياض - ص: 1/107.

مثال ذلك: سأله أبو عيسى الترمذى محمد بن إسماعيل البخارى عن حديث مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من آل بنى الأزرق «هو الطهور ماؤه الحل مينته» ، فقال هو حديث صحيح¹.

قال ابن عبد البر²: أما سعيد بن سلمة فلم يرو عنه فيما علمت إلا صفوان بن سليم والله أعلم يقال أنه مخزومي من آل ابن الأزرق أو بني الأزرق، ومن كانت هذه حاله فهو مجحول لا تقوم به حجة عندهم.

ثم قال: لا أدري ما هذا من البخارى رحمه الله ... لأنه لا يعول في الصحيح إلا على الإسناد وهذا الحديث لا يحتاج أهل الحديث بمثل إسناده.

ثم يعلق ابن عبد البر على تصحيح البخارى ويوضح مذهبه ويعلل ذلك بقوله: وهو عندي صحيح. لأن العلماء تلقواه بالقبول له والعمل به ولا يخالف في جملته أحد من الفقهاء.³

وعليه فلا بد أن نستوعب مناهج العلماء في التثبت من صحة الخبر.

فبالإضافة إلى منهج المحدثين الذي سبق ذكره، فإن للفقهاء منهجهم في تصحيح الأحاديث وردها.

مثال ذلك:

قال ابن عبد البر: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أم سلمة وهي حاد على أبي سلمة فقال ما هذا فقلت إنما هو صير⁴ فقال صلى الله عليه وسلم: "اجعليه بالليل وامسحه بالنهار"

قال أبو عمر: حديث أم سلمة هذا في الموطأ من بلاغات مالك وسندكر ذلك في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله ونذكر من طرقه ما يصح عندنا متصلة مسندًا بعون الله.⁵

فكمل هذه الشروط ينبغي توقفها في الحديث حتى يطلق عليه بأنه صحيح. فإن خف ضبط الراوي فيكون حديثه حسنة.

وقد ينجبر حديث من ساء حفظه إذا ورد من طرق مثله، فيكون هذا الحديث حسنة لغيره. وهذا أدنى حد للحديث المقبول. لعله من المفيد التذكير في هذا المقام إلى أن السنة تنقسم من حيث وصوتها إلى: متواتر وآحاد.

قال ابن الصلاح : المتواتر «عبارة عن الخبر الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورة ولا بد في إسناده من استمرار هذا الشرط في رواته من أوله إلى منتهائه ». ⁶

¹ - علل الترمذى الكبير تحقيق صبحى السامرائى وآخرين - مكتبة النهضة العربية ط 1- 1989- ص: 41 حديث 33

² - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر يوسف بن عبد الله- تحقيق مصطفى بن أحمد العلوى و محمد عبد الكبير البكرى- مؤسسة قرطبة. ص: 217/16

³ - التمهيد: ص: 218/16- 219

⁴ - التمهيد 362/24 - الموطأ للإمام مالك رواية يحيى الليثي - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي - مصر- ص: 600/2

⁵ - التمهيد 317/17

⁶ - مقدمة ابن الصلاح - عثمان بن عبد الرحمن الشههزوري - مكتبة الفارابي ط 1- 1984 - ص: 155

- الشذا الفياح في علوم ابن الصلاح للأبناسي إبراهيم بن موسى- تحقيق صلاح فتحى هلال - مكتبة الرشد ط 1- 1998 - ص: 435/2

فالحديث المتواتر قطعي الثبوت باعتبار وصوله إلينا لا باعتبار معناه. فإن المعنى منه قطعي الدلالة ومنه ظنيها. أما أحاديث الأحاداد: فهي التي لم تبلغ حد التواتر. وهي ظنية الثبوت. أما الدلالة فهي كسابقتها، منها القطعي ومنها ظني الدلالة. والأحاداد منها الصحيح ومنها الضعيف، كما هو معروف.

فالصحيح مراتب، منها ما أخرجه الشيوخان أو اتفقا عليه، ومنه ما انفرد به البخاري أو ما انفرد به مسلم أو ما كان على شرطهما أو ما كان على شرط البخاري أو على شرط مسلم أو ما كان صحيحاً عند غيرهما أو على شرط غيرهما.

وأضاف الفقهاء بعض الشروط منها: شهرة الحديث وأن لا يخالف قياساً جلياً وأن لا يخالف الراوي ما روى، إضافة إلى كونه موافقاً لكتاب الله وأصول الشريعة.

مثال على تضييف الفقهاء للحديث مع تصحيح المحدثين له:

ما رواه مسلم وغيره عن أبي هريرة قال: «أحد رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله عز وجل التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الأحد وخلق الشجر يوم الإثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الأربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل».

قال الشنقيطي¹: فإن هذا الحديث يظهر عدم صحته من مخالفة نص القرآن في قوله: ﴿خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ [الفرقان: 59].

قال الزركشي: ولذا قال البخاري وعلي بن المديني - وغير واحد من الحفاظ - إنه من كلام كعب الأحبار.² ولما كانت مراتب الحديث بهذا النوع، فهل كل هذه المراتب يمكن الاحتجاج بها في كل الأحوال؟ أم لكل مقام مقابل؟ فالاحتجاج يكون بالأقوى فإذا لم يعارضه ما هو أقوى منه.

وإذا تساوت الأدلة في القوة فإن للعلماء منهاجاً للترجيح بينها، وقرائن الترجيح هي وسيلة اكتشاف العلل القادحة في الحديث عند الاختلاف عليه بين رواته.

قال الصناعي: "ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به مرجع خاص لا يخفى على الممارس الفطن الذي أكثر من جمع الطرق".³

ومن المرجحات ما يذكر عليه المحدثون مثل: الحفظ والضبط والكترة والسماع من الشيخ والملازمة للشيخ وحضور الواقع... ومنها ما يذكر عليه الفقهاء والأصوليون مثل: تقديم المثبت على النافي، وبموافقة أحد الحدثين لظاهر القرآن، أو عمل الصحابة بأحد الحدثين، والمفسر على المجمل، وغير ذلك من المرجحات.

¹ - شرح مراقي السعود المسمى نثر الورود- محمد الأمين الشنقيطي- تحقيق علي العمran- دار عالم الفوائد جدة - 1426هـ -ص: 333/1

² - النكث على مقدمة ابن الصلاح للزركشي- تحقيق زين العابدين بلا فزيج- دار أصوات السلف الرياض- ط 1 - 1998- ص: 269/2

³ - توضيح الأفكار لمعاني تبييض الأنظار- الصناعي محمد بن إسماعيل- دار الكتب العلمية، بيروت- ط 1 - 1997- ص: 2/28.

وعلى هذا سار العلماء في التعامل مع السنة تصحيحاً وتضعيفاً، وكل يوم إلى الأخذ بال الصحيح من سنة النبي صلى الله عليه وسلم، امثلاً لأمر الله تعالى : ﴿ وَمَا آتَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا . ﴾ الحشر 7

المبحث الثاني: الفهم الصحيح للنص النبوى

وضع العلماء ضوابط عديدة لفهم السنة منها ما ذكرناه من تأكيد من ثبوت الخبر، ومنها جمع الروايات ذات الصلة في صعيد واحد لمقارنتها وتسجيل الروايد المفيدة إن وجدت ومنها معرفة ما هو تشريعي وما هو ليس بتشريعي من تصرفات النبي صلى الله عليه وسلم، كما نبه العلماء على ضرورة مراعاة السياق الذي ورد فيه الحديث ، هل هو حديث مبتدأ دون داعي وأسباب، أم كان لحدث وقع، أم كان سؤالاً وجه للنبي صلى الله عليه وسلم، أم كان قضاءً بين شخصين متنازعين، وكذلك السياق . والسياق نوعان . الأول: السياق اللغوي ويقصد به السياق الداخلي للنص الذي يعني النظم اللغظي للكلمة وموقعها من ذلك النظم . أي ربط الكلمات بعضها ببعض، وربطها بما قبلها وما بعدها.

الثاني: السياق غير اللغوي ويقصد به سبب ورود الحديث، وهو العوامل والملابسات التي تحيط بالحديث زمن وقوعه. قال ابن القيم: فالفهم نعمة من الله على عبده ونور يقذفه الله في قلبه يعرف به ويدرك مالا يدركه غيره ولا يعرفه فيفهم من النص مالا يفهمه غيره مع استواهما في حفظه وفهم أصل معناه.¹ يعتبر فهم نص الحديث النبوى، بمثابة المرحلة الأولى في التعامل الصحيح معه.

وللفهم الصحيح للنص ضوابط لا بد من التقيد بها ومراعاتها، كي لا تنحرف الفهوم عن المقصود النبوى. قال ابن عاشور: والمكلفوون بحاجة إلى معرفة المقاصد، وليس ذلك على إطلاقه. وإنما هي وظيفة العلماء. فهم الذين يجب عليهم بذل الجهد لمعرفة المقاصد، وإن كان في هذا الأمر تفاوت في تقدير المقاصد بقدر القرائح والفهم.² والفهم السليم يتطلب من الباحث ضرورة مراعاة الضوابط التالية:

أولاً: الضابط اللغوي للروايات (-وسائل فهم الألفاظ - مراتب الدلالة)

بذل العلماء جهوداً مضنية في تنقية السنة النبوية الشريفة والفصل بين التفسيرات الصحيحة من تلك الخاطئة أو الزائفة. قال الإمام الشاطبي: «الاعتناء بالمعانى المبثوثة في الخطاب هو المقصود الأعظم، بناءً على أن العرب إنما كانت عناناتها بالمعانى، وإنما أصلحت الألفاظ من أجلها، وهذا الأصل معلوم عند أهل العربية، فاللفظ إنما هو وسيلة إلى تحصيل المعنى المراد، والمعنى هو المقصود».³

وعليه فإن ما ينتشر بين الحين والآخر من مفاهيم خاطئة لمسائل وردت في الشريعة الإسلامية، إنما تعكس نظرة أصحابها القاصرة وجهلهم الذي يؤدي إلى فهمٍ مغلوبٍ للمعاني والمقاصد التي جاءت الشريعة الإسلامية لتحقيقها وبيانها.

¹ - مدارج السالكين لابن قيم الجوزية - دار الكتاب العربي بيروت - ط2- 1973- ص: 41/1

² - (مقاصد الشريعة الإسلامية) لحمد الطاهر بن عاشور - ص: 166 تحقيق محمد الحبيب المخوجة - وزارة الأوقاف قطر 2004.)

³ - المواقف لإبراهيم بن موسى الشاطبي - تحقيق مشهور آل سلمان - دار ابن عفان - ط1- 1997- ص: 138/2.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى: "سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بذلةٍ وضلال نشأت في الإسلام، بل هو أصل كل خطأ في الأصول والغروع، ولاسيما إن أضيف إليه سوء القصد.¹

وعليه فلا بد من التأكد من صحة فهم الحديث النبوي الشريف ودلالته على المعنى المراد منه. لأن معرفة درجة دلالة اللفظ على المعنى يقربنا من فهم المقصود النبوي من ذلك. فإذا كانت الألفاظ والتراكيب والأساليب لا تتحمل إلا معنى واحد فتكون هذه الألفاظ قطعية الدلالة على معناها. أما إذا كانت تحتمل أكثر من معنى فهي ظنية الدلالة.

فإذا كان النص ظني الدلالة، فلا خلاف في ضرورة الاجتهاد في تحديد "دلالة" هذا النص، بالبحث في معرفة المعنى المراد من النص، وقومة دلالته على المعنى، وفق القواعد التي وضعها علماء اللغة والشريعة.

1 - الفهم اللغوي للروايات:

ونعني به صحة فهم ألفاظ الحديث النبوي من حيث الأسلوب والتركيب والدلالة على المعنى المراد منه، وعدم القلب أو التصحيف. وهل هو قطعي الدلالة إذا كان لا يتحمل إلا معنى واحد. أما إذا احتمل أكثر من معنى فهو ظني الدلالة، فيحتاج الأمر إلى مرجع ، وإن عدم المرجع ، فيصبح معنى الحديث جملًا يحتاج إلى توضيح للكشف وإظهار حقيقة المقصود النبوي. أمثلة توضيحية:

- فعن القلب: يقول القاضي عياض: في حديث مسلم² عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله... ورجل تصدق بصدقه فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شمالك» كذا في جميع نسخ مسلم وهو مقلوب وصوابه بتقدیم الشمال وكذا جاء في الموطأ والبخاري وسائر المواقع وهو من وهم الرواية عن مسلم.³ وعن التصحيف:

قال القاضي عياض: وفي التفسير في آخر آل عمران حديث ابن عباس: وأخذ بإذن اليمى بفتلها.⁴ وقع في كتاب الأصيلي بيدي اليمى وهو تصحيف في الحديث.⁵

وأيضاً ما وقع في حديث البخاري : أن أم حبيبة قالت : قلت يا رسول الله : هل لك في بنت⁽⁶⁾ أبي سفيان ، قال : فأفعل ماذا ؟ قلت تنكح . قال : أتحبين ؟ قلت : لست لك بمخلية ، وأحب من شركني فيك أخي ، قال : إنها لا تحل لي ، قلت بلغني أنك تخطب ، قال : ابنة أم سلمة ؟ قلت نعم، قال : لو لم تكن ، ببقي ما حلت لي ، أرضعتني وأباها ثوبية، فلا تعرض عليّ بناتك ولا أخواتك ، قال الليث حدثنا هشام "درة بنت أم سلمة"⁽⁷⁾ .

¹ - الروح لابن القيم - دار الكتب العلمية 1975- ص: 63.

² - صحيح مسلم ترقیق عبد الباقی كتاب الزکاة باب فضل إخفاء الصدقة حديث رقم: 1031- ص: 715/2.

³ - مشارق الأنوار للقاضي عياض - المكتبة العتيقة ودار التراث وانظر صحيح مسلم باب فضل إخفاء الصدقة حديث رقم: 1031 (ترقيم عبد الباقی)

⁴ - صحيح البخاري ص: 48/1. حديث رقم: 183.

⁵ - مشارق الأنوار ص: 25/1.

⁶) هي غرة بنت أبي سفيان وقيل هي حمنة بنت أبي سفيان (انظر فتح الباري 9/142).

⁷) أخرجه البخاري في كتاب النكاح . باب {وربائكم الباقي في حجوركم من نسائكم الالاتي دخلتم بهن} حديث رقم 5106 .

قال القاضي عياض . رحمة الله : كذا روايتنا عن جميعهم بالباء الموحدة على الصواب ، وروها بعض أصحاب أبي ذر من الأندلسين " وإياها" باثنتين تتحتها¹ ، وهو تصحيف قبيح . قوله في أول الحديث أنها ابنة أخي يدل على صحة قول الكافة² مثال آخر:

عن عمر بن الخطاب قال: لما اعتزل النبي صلى الله عليه وسلم نساءه قال دخلت المسجد فإذا الناس ينكتون بالحصى ويقولون طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه وذلك قبل أن يؤمرن بالحجاب فقال عمر فقلت لأعلم من ذلك اليوم قال فدخلت على عائشة فقلت يا بنت أبي بكر أقد بلغ من شأنك أن تؤذني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت مالي ومالك يا بن الخطاب عليك بعيتك... الحديث³

قال القاضي عياض: في حديث الطلاق عليك يا بن الخطاب بنفسك كذا جاء في رواية بعضهم وعند السجيري بعيتك ثانية عين وكلاهـا تحريف والصواب رواية الفارسي والعذري بعيتك أي بخاستك يريد ابنته وعيبة الرجل خاصة وموقع سره.⁴

- البحث في معاني الألفاظ ودلائلها:

فكمـا أن للقرآن الكريم آيات محكمـات يـُردد إلـيـها المـتشـابـهـ الـذـي تـخـتـلـفـ فـيـ الـأـفـهـامـ، حـمـاـيـةـ مـنـ الـوـقـوـعـ فـيـ التـأـوـيلـ الـفـاسـدـ، فـإـنـ لـلـسـنـةـ الـنـبـوـيـةـ نـصـوصـاـ قـطـعـيـةـ الـثـبـوتـ وـالـدـلـالـةـ، لـاـ بـدـ مـنـ اـسـتـحـضـارـهـ وـاسـتـنـاطـقـاهـ كـيـ نـقـرـبـ مـنـ الـمـقـصـدـ الـنـبـويـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ الـمـخـلـفـةـ. فـلـاـ يـقـيـ مـنـ غـامـضـ أـوـ مـتـشـابـهـ إـلـاـ أـبـانـتـهـ، وـذـلـكـ مـصـدـاقـاـ لـقـولـهـ تـعـالـيـ «ـفـإـنـ تـنـازـعـتـمـ فـيـ شـيـءـ فـرـدـوـهـ إـلـىـ اللـهـ وـالـرـسـوـلـ»ـ النـسـاءـ 59ـ. يـقـولـ الشـيـخـ الطـاهـرـ بـنـ عـاشـورـ رـحـمـهـ اللـهـ «ـأـمـاـ بـعـدـ وـفـاتـهـ عـلـيـهـ وـقـيـلـهـ أـوـ فـيـ غـيـرـهـ، فـالـرـدـ إـلـيـهـ: الرـجـوعـ إـلـىـ أـقـوالـهـ وـأـفـعـالـهـ وـالـاحـتـذـاءـ بـسـنـتـهـ»ـ⁵

2- أدوات ووسائل الوصول إلى الفهم السليم:

إضافة إلى توظيف علوم اللغة والصرف والنحو والبلاغة، لا بد من التركيز على الآتي:

- مراعاة السياق الخارجي أي سبب ورود الحديث كي نعرف السياق التاريخي الذي ورد فيه الحديث . فكثير من الأحاديث تكون ابتدائية من غير سبب، وبعضها يكون بعد سبب من سؤال أو حادثة أو قصة، فيعقب النبي صلى الله عليه وسلم على السبب، فيكون ذلك قرينة مساعدة على فهم معنى الحديث. مع التذكير بقاعدة « العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب » خاصة إذا كانت هناك قرينة تعميم.⁶

¹ - انظر المعجم الكبير للطبراني ص: 23/224 حديث رقم: 414. وجامع عبد الله بن وهب - تحقيق مصطفى حسن أبو الخير - دار ابن الجوزي ط 1- 1996- ص: 671- 672 - حديث رقم: 581.

² () مشارق الأنوار للقاضي عياض 1/13.

³) صحيح مسلم كتاب الطلاق باب في الإماء واعتزال النساء وتخبرهن - حديث رقم: 1479- ص: 2/1105.

⁴ - مشارق الأنوار للقاضي عياض ص: 2/22.

⁵ - التحرير والتبيير لحمد الطاهر بن عاشور - دار سحقون للنشر والتوزيع تونس 1997- ص: 5/98.

⁶ - الأشباه والنظائر لتأج الدين السبكي - دار الكتب العلمية ط 1- 1991- ص: 2/138.

- الاهتمام بمعاني ألفاظ الحديث وفهمها وفقاً لمقاصد الشرع دون التقيد بظاهر النص.

مثال ذلك :

قوله صلى الله عليه وسلم : « ليس من البر أن تصوموا في السفر »¹

قال ابن عبد البر : « فإن قال قائل من يميل إلى قول أهل الظاهر في هذه المسألة قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ”ليس البر أو ليس من البر الصيام في السفر“ وما لم يكن من البر فهو من الإثم واستدل بهذا على أن صوم رمضان في السفر لا يجزئ ، فالجواب عن ذلك أن هذا الحديث خرج لفظه على شخص معين وهو رجل رأه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم قد ظلل عليه وهو يجود بنفسه فقال ذلك القول أي ليس البر أن يبلغ الإنسان بنفسه ذلك المبلغ والله قد رخص له في الفطر . والدليل على صحة هذا التأويل صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر ولو كان الصوم إثماً كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أبعد الناس منه ». »²

قال ابن عاشور - رحمه الله -

واعلم أن أشد الأحوال التي ذكرناها اختصاصاً برسول الله - صلى الله عليه وسلم - هي حالة التشريع، لأن التشريع هو المراد الأول للله تعالى من بعثته، حتى حصر أحواله فيه في قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾. فلذلك يجب المصير إلى اعتبار ما صدر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الأقوال والأفعال فيما هو من عوارض أحوال الأمة صادراً مصدر التشريع ما لم تقم قرينة على خلاف ذلك.³

ثانياً : الضابط الشرعي (الفهم الشرعي للرواية)

لا يتأتى الفهم الشرعي السليم للروايات إلا بجمع روایات الحديث في صعيد واحد ومقارنتها بأكمل الروایات وأتمها، وحصر الزيادات والنظر فيها، فإن ذلك مما يساعد في رفع اللبس الذي يعتري الروایات المختصرة، والمقطعة، والتي وقع فيها النقص والزيادة من قبل الرواة.

وفي هذه الحالة لا بد من مراعاة الاتفاق والاختلاف بين الروایات. وعليه لا بد من إعمال قواعد الجمع والتوفيق أو الترجيح إذا لم يتبعن نسخ بين الروایات، خاصة في الروایات المتعارضة ذات السیاقات التي تحتمل أكثر من معنى، أي الظننة الدلالة. وقد اهتم علماء الحديث بهذا الموضوع وألفوا فيه ما يعرف بمشكل مختلف الحديث.

وللوقوف على المقصود الشرعي للنص النبوي لا بد من الوقوف عند المرجحات التي وضعها علماء الأصول، وهي كثيرة نشير منها إلى الآتي:

ترجح رواية الصحابي صاحب الواقعة على غيره

¹ - صحيح مسلم - باب باب جواز الصوم والfast في شهر رمضان للمسافر في غير معصية - حديث رقم: 1115 (ترقيم عبد الباقي).

² - التمهيد لابن عبد البر ص: 172/2-173.

³ - مقاصد الشريعة الإسلامية لحمد الطاهر بن عاشور تحقيق محمد الحبيب الخوجة - وزارة الأوقاف - قطر - 2004 - ص: 3/136.

ترجيح رواية المثبت على النافي
ترجح المنطوق على المفهوم:

والمُنْطَوْقُ مَا دل عليه اللفظ في محل النطق

- **وَأَمَّا الْمَفْهُومُ:** ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق¹

ترجح النص على الظاهر (وهو ما دل على معنى واحد لا يحتمل غيره).

وكذلك ترجح الظاهر على المفهول

ترجح قول النبي صلى الله عليه وسلم على فعله.

ترجح الخاص على العام (مع بعض التفصيل في ذلك)

ولأن هذا الباب واسع، وهو من صميم الدراسات الأصولية ، ذكرناه للتبسيه لا على سبيل التوسيع فيه. والأمثلة على هذه الأنواع من الترجيحات كثيرة مبسوطة في كتب الأصول فيرجع لها. ونكتفي لتوضيح ذلك بالمثال التالي:

عند شرحه لحديث زيد بن ثابت قال : قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم . "توضئوا مما غيّرت النار"⁽²⁾ .

قال ابن عبد البر : قوله . صلى الله عليه وسلم . توضئوا مما مسّت النار، أمر منه بالوضوء المعهود للصلوة ممن أكل طعاماً مسسته النار ، وذلك عند أكثر العلماء وعند جماعة أئمة الفقهاء ، منسوخ بأكله . صلى الله عليه وسلم . طعاماً مسنته النار ، وصلاته بعد ذلك دون أن يحدث وضوءاً ، فاستدل العلماء بذلك على أن أمره بالوضوء مما مسست النار منسوخ⁽³⁾ بحديث مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس أن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . أكل كتف شاة، ثم صلى ولم يتوضأ⁽⁴⁾ .

بعد ذكره للحاديدين ، أورد ابن عبد البر ما أمكنه من الأمارات الدالة على أن حديث عدم الوضوء مما مسست النار ناسخ

للآخر ، نوجزها في الآتي :

1. ثبت عن أبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، وابن عباس وعامر بن ربيعة⁽⁵⁾ وأبي طلحة الأنصاري⁽⁶⁾ وجابر بن عبد الله وأبي بن كعب (أنهم كانوا لا يتوضئون مما مسست النار)، وهم أعلم الناس بسنة رسول الله . صلى الله عليه وسلم .⁽⁷⁾ .

¹ - إرشاد الفحول للشوكاني محمد بن علي - دار الكتاب العربي ط 1- 1999- ص: 36/2.

² آخرجه مسلم عن أبي هريرة وعائشة . كتاب الحيض . باب الوضوء مما مسست النار (انظر شرح النووي 4/43).

³ انظر التمهيد 330/3 . 332 .

⁴ المراجع السابق 329/3 .

⁵ عامر بن ربيعة بن مالك العنزي صحابي مشهور . مات ليالي قتل عثمان . رضي الله عنهما . (تقريب التهذيب ص : 287 رقم 3088) .

⁶ أبو طلحة الأنصاري . زيد بن سهل بن الأسود . مشهور بكنيته . من كبار الصحابة مات سنة 34هـ (تقريب التهذيب ص : 223 رقم 2139) .

⁷ (التمهيد 338/3 .

2. ما ذكره مالك في موطئه عن أبي طلحة يدل على أن المنسوخ ، أمر النبي . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . بالوضوء مما مسّت النار ، لأن أبا طلحة روى الأمر بالوضوء من ذلك عن النبي . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وكان لا يتوضأ ، فدل على أنه منسوخ عنده ، لأنه يستحيل أن يأخذ بالمنسوخ ، ويدع الناسخ وقد علمه⁽¹⁾ .

3. ما ذكره مالك في موطئه ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الرحمن بن زيد الأنصاري عن أنس أن أبا طلحة وأبي بن كعب أنكرا عليه الوضوء مما غيرت النار ، فلو أن هذا الحديث عند أبي طلحة غير منسوخ لم ينكر ذلك على أنس⁽²⁾ .

4. وممّا يستبين به أن الأمر بالوضوء مما غيرت النار منسوخ : أن عبد الله بن عباس "شهد رسول الله . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . أكل لحمًا ، وخبزًا ، وصلى ولم يتوضأ" .

ومعلوم أن حفظ ابن عباس من رسول الله . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . متأخر⁽³⁾ .

5. قال ابن عبد البر :

وأما طريق النظر : فإن الأصل أن لا ينتقض وضوء مجتمع عليه إلا بحدث مجتمع عليه ، أو بدليل من كتاب أو سنة لا معارض له⁽⁴⁾ .

6. ثم أورد ابن عبد البر : حديثاً عن جابر بن عبد الله قال : كان آخر الأمرين من رسول الله . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ترك الوضوء مما غيرت النار⁽⁵⁾ .

بهذه الطريقة العلمية الدقيقة تتبع الحافظ ابن عبد البر الأحاديث التي رويت في هذه المسألة ، وأثبتت أن آخر أمري رسول الله . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ، كان ترك الوضوء مما مسّت النار.

المبحث الثالث: حسن التنزيل أو التطبيق. (معرفة محل المراد تطبيق الحكم عليه)

قال الشيخ الطاهر بن عاشور: «أما علم مقاصد الشريعة فهو عبارة عن الوقوف على المعانى والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها»⁽⁶⁾

يقول ابن القيم رحمه الله : «أن يفهم عن الرسول ﷺ مراده من غير غلو ولا تقدير فلا يحمل كلامه مالا يحتمله ولا يقصره عن مراده وما قصده من المدى والبيان وقد حصل بإهمال ذلك والعدول عنه من الضلال والعدول عن الصواب ما لا يعلمه إلا الله بل سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلال نشأت في الإسلام بل هو أصل كل خطأ في الأصول والفروع لا سيما إن

¹) المرجع السابق 339/3 .

²) التمهيد 340/3 .

³) المرجع السابق 342/3 .

⁴) المرجع السابق 347/3 .

⁵) التمهيد 347/3 .

⁶ - مقاصد الشريعة الإسلامية للشيخ الطاهر بن عاشور ص: 21/2 .

أضيف إليه سوء القصد فيتتفق سوء الفهم في بعض الأشياء من المتبع مع حسن قصده وسوء القصد من التابع فيا مخنة الدين وأهله
والله المستعان»¹.

مثال ذلك:

جاء في صحيح مسلم : عن أم عطية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال * لا تحد امرأة على ميت فوق ثلات إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا إلا إذا ظهرت نبذة من قسط أو أظفار.²
قال مالك أنه بلغه عن سالم بن عبد الله وسليمان بن يسار أئمماً كانوا يقولان في المرأة يتوفى عنها زوجها إنما إذا خشيت على بصرها من رمد أو شuko أصابها إنما تكتحل وتتداوي بدواء أو كحل وإن كان فيه طيب قال مالك وإذا كانت الضرورة فإن دين الله يسر.³

قال أبو عمر(ابن عبد البر): «لأن المقصود إلى التداوي لا إلى التطيب، والأعمال بالنيات.»⁴

ومن الضوابط المهمة جدا في الفهم الصحيح للسنة التمييز بين ما كان منها مصدرا للتشريع وبين ما ليس بتشريع. حتى لا يذهب بنا الفهم القاصر إلى الخوض في أمور لم يتبعنا الله باتباعها.

مثال :

روى مسلم في صحيحه: عن موسى بن طلحة عن أبيه قال * مرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوم على رؤوس النخل فقال ما يصنع هؤلاء فقالوا يلقوهون الذكر في الأنثى فيلقيح رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أظن يعني ذلك شيئاً قال فأخبروا بذلك فتركوه فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوا فإني إنما ظنت ظناً فلا تؤاخذوني بالظن ولكن إذا حدثكم عن الله شيئاً فخذلوا به فإني لن أكذب على الله عز وجل.⁵

- قال ابن رشد الجد: «والذي أقول به في ذلك إنه إنما قال للذين رأهم يأترون النخل ويلقوهون ما قال لهم، ما روی عنه في ذلك أنه قال لهم لما علمه من أنه لا تأثير لشيء من المخلوقات في شيء منها بإفساد ولا إصلاح، وإنما الله هو المفسد والمصلح ، الفاعل لكل شيء ، إلا انه تعالى قد أجرى العادة بان يفسد من المخلوقات، وأن يصلحها عند مباشرة غيرها لها ، ويعلم ذلك من الناس من جريه ، فوجد العادة مستمرة عليه ، كالأطباء الذين يعلمون الأدوية النافعة من الصارة لتجربتهم وتجربة من تقدم من أسلافهم ، ولا يسلم من ذلك سواهم من لم يجرب من ذلك ما جريه ، فكذلك إبار النخل وتلقيحه ، علم الانتفاع به من مجربه من أهل النخل بطول التجربة ، ولم يعلمه النبي عليه السلام إذ لم تقدم له به تجربة ، فقال لهم ما قال ، مما هو مذكور في الآثار ،

¹ - الروح لابن القيم محمد بن أبي بكر - تحقيق محمد أجمل الإصلاحي - دار عالم الفوائد 1975 - ص: 183-184.

² - صحيح مسلم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي كتاب الطلاق باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه في غير ذلك إلا ثلاثة أيام - ص: 1127/2 . رقم: 1491

³ - الموطأ ص: 2/599. والتمهيد 17/317.

⁴ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر ص: 17/320.

⁵ - صحيح مسلم باب وجوب امثال ما قاله شرعا دون ما ذكره صلى الله عليه وسلم من معايش الدنيا على سبيل الرأي - حديث رقم 2361 (ترقيم عبد الباقي).

وقولي كالأطباء الذين يعلمون الأدوية النافعة من الصارة ، تجوز في العبارة ، إذ ليس الأدوية على الحقيقة بنافة ولا ضارة ، وإنما النافع والضار الله رب العالمين»¹

- قال المناوي: قوله «إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم) أي بما ينفعكم في أمر دينكم (فخذلوا به) أي افعلوه فهو حق وصواب (وإذا أمرتكم بشيء من رأيي) يعني من أمور الدنيا (إنما أنا بشر) أحطىء وأصيب فيما لا يتعلق بالدين»² وفي روایة : «إنما هو ظنٌّ ظنٌّ»³

وقد استغل بعض العلمانيين هذا الحديث للتبرير لمسألة فصل الدين عن الدولة، بأن الناس أدرى بشؤون دنياهם، وراموا الحال من الطلب.

بل إن للتعصب المذهبي كذلك أثر خطير في تغيير وتبدل النص الحديسي وإعطائه تفسيراً مغايراً لمقاصده.

قال الإمام صلاح بن محمد الفلاي في حق من تعصب لمذهبة «إذا وجد حديثاً يوافق مذهبه فرج به وانقاد له وسلم وإن وجد حديثاً صحيحاً سلماً من النسخ والعارض مؤيداً لمذهب غير إمامه فتح له باب الاحتمالات البعيدة وضرب عنه الصفح والعارض ويلتمس مذهب إمامه أوجهاً من الترجيح مع خالفته للصحابة والتبعين والنص الصريح»⁴

خاتمة:

إن موضوع التعامل مع السنة النبوية المطهرة فقهاً وتنزيلاً وفقاً لمقاصد الشريعة، أمراً بالغ الأهمية، حتى تحرر المسائل تحريراً مقاصدياً بعيداً عن ظواهر النصوص.

فقد أكد العلماء قدسوا على أهمية فهم المقاصد العامة للشريعة. وبفهمنا للمقاصد العامة للقرآن الكريم وسنة النبي صلى الله عليه وسلم، نقف على المقاصد العامة لدينا الحنيف، ونسهم في الحفاظة على الضروريات الخمس وهي الدين والنفس والنسل والمال والعقل. فقد اتفقت الأمة بل سائر الملل على أن الشريعة وضعت للمحافظة عليها.⁵

ومع أن هذا الموضوع في مجمله يطعن في احتجاج الجانب الأصولي، إلا أن أهميته وحاجة الناس إليه تجعله كالضروري للباحثين في العلوم الإسلامية على اختلاف تخصصاتهم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

¹ - البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليق لمسائل المستخرجة - أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الحمد - تحقيق محمد حجي وآخرون - دار الغرب الإسلامي - ط 2- 1988 - ص: 236-237.

² - التيسير في شرح الجامع الصغير لعبد الرؤوف المناوي - مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ط 2 - 1988 - ص: 1/731.

³ - مسند الإمام أحمد تحقيق شعيب الأرناؤوط - مؤسسة الرسالة 1999 - ص: 3/19.

⁴ - إيقاظ هم أولي الأ بصار للإقداء بسيد المهاجرين والأنصار - صلاح بن محمد الفلاي - دار المعرفة بيروت 1398هـ - ص: 78.

⁵ - ينظر كتاب المواقف للشاطبي - ص: 1/31.

قائمة المصادر والمراجع:

- 1 إرشاد الفحول للشوكاني محمد بن علي - تحقيق أحمد عزو عنابة - دار الكتاب العربي ط 1 - 1999
- 2 الأشباء والنظائر لتابع الدين السبكي - دار الكتب العلمية ط 1 - 1991
- 3 الاقتراح لابن دقيق العيد - شركة دار المشاريع ط 1 - 2006.
- 4 إيقاظ هم أولي الأبصار للإقتداء بسيد المهاجرين والأنصار - صلاح بن محمد الفلاي - دار المعرفة بيروت 1398هـ
- 5 البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليق لمسائل المستخرجة - أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الجد (ت: 520هـ) تحقيق محمد حجي وآخرون - دار الغرب الإسلامي - ط 2 - 1988
- 6 التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن عاشر - دار سحنون للنشر والتوزيع تونس 1997
- 7 التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر يوسف بن عبد الله - تحقيق مصطفى بن أحمد العلوى و محمد عبد الكبير البكري - مؤسسة قرطبة.
- 8 توضيح الأفكار لمعانى تنقیح الأنظار - الصنعايى محمد بن إسماعيل - دار الكتب العلمية، بيروت - ط 1 - 1997.
- 9 التيسير في شرح الجامع الصغير لعبد الرؤوف المتنوي - مكتبة الإمام الشافعى - الرياض - ط 2 - 1988.
- 10 جامع عبد الله بن وهب - تحقيق مصطفى حسن أبو الخير - دار ابن الجوزي ط 1 - 1996
- 11 الروح لابن القيم محمد بن أبي بكر - تحقيق محمد أجمل الإصلاحى - دار عالم الفوائد 1975
- 12 الشذا الفياح في علوم ابن الصلاح للأبناسي إبراهيم بن موسى - تحقيق صلاح فتحى هلل - مكتبة الرشد ط 1 - 1998
- 13 شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي (ابن الحاجب) - عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي - ضبطه ووضع حواشيه : فادي ناصيف و طارق يحيى - دار الكتب العلمية - ط 1 - 2000.
- 14 شرح مراقي السعود المسمى ثر الورود - محمد الأمين الشنقيطي - تحقيق علي العمران - دار عالم الفوائد جدة - 1426هـ.
- 15 صحيح البخاري - محمد بن إسماعيل البخاري - تحقيق مصطفى ديب البغا - دار ابن كثير بيروت - ط 3 - 1987.
- 16 صحيح مسلم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي .
- 17 علل الترمذى الكبير تحقيق صبحى السامرائي وآخرين - مكتبة النهضة العربية ط 1 - 1989.
- 18 مدارج السالكين لابن قيم الجوزية - دار الكتاب العربي بيروت - ط 2 - 1973.
- 19 مسنن الإمام أحمد تحقيق شعيب الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة 1999
- 20 مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض بن موسى - المكتبة العتيقة تونس ودار التراث القاهرة - 1333هـ
- 21 المعجم الكبير للطبراني سليمان بن أحمد - مكتبة العلوم والحكم الموصل - ط 2 - 1983.
- 22 مقاصد الشريعة الإسلامية لحمد الطاهر بن عاشر - تحقيق محمد الحبيب الخوجة - وزارة الأوقاف قطر 2004.
- 23 مقدمة ابن الصلاح - عثمان بن عبد الرحمن الشههزوري - مكتبة الفارابي ط 1 - 1984 .
- 24 المواقف لإبراهيم بن موسى الشاطي - تحقيق مشهور آل سلمان - دار ابن عفان - ط 1 - 1997.
- 25 الموطأ للإمام مالك رواية يحيى الليثي - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي - مصر.
- 26 النكت على مقدمة ابن الصلاح لبدر الدين الزركشي - تحقيق زين العابدين بلا فريح - ط 1 - 1998 الرياض.